

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 674 @ | \$ ([المعنعن]) \$ | | (وعنعة المعاصر) سواء ثبت اللّٰقِي بينهما أم لا ، عند الجمهور والبخاري | يشترط اللقي كما سيأتي ، (محمولة على / السماع ، بخلاف غير المعاصر فإنها) | أي عنعنته ، (تكون مُرْسَلَةً) أي إن كان تابعياً ، (أو منقطعة) إن كان من بعده | | (فشرط حملها على السماع ثبوت المعاصرة) . قال تلميذه : هذه زيادة | مستغنى عنها ، وإنما ذكرت لأجل الاستثناء الذي في المتن مع تقدم قوله : | بخلاف غير المعاصر ، فلو أُخِّرَ كان أولى [يعني] لاتصاله بقوله : | | (إلا من المُدَلِّس فإنها) أي العنونة [منه ولو كان معاصراً] ، (ليست | محمولة على السماع) ، [أي لاتهامه بالتدليس في روايته إلا إذا صرح بالتحديث | والسماع كما سبق] . | | (وقيل : يشترط في حمل عنعة المعاصر على السماع ، ثبوت لقائهما أي | الشيخ والراوي عنه ، ولو مرة واحدة) ، تأكيد ، تقدم في كلام المصنف : أن الراوي | إذا ثبت له اللّٰقِي ولو مرة لا يجري في رواياته احتمال أن ° لا يكون قد سمع ، لأنه | يلزم من جريانه أن يكون مُدَلِّساً ، والمسألة مفروضة في غير المُدَلِّس ولذا قال : |